الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

21 **ربيع ثاني** 1439 –8 **يناير** 2018

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

عضو "شورى" توصي بإنشاء جمعية لـ "دعم حماة الوطن".. عاجلاً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alhayat.com/Articles/26567281

الرياض - سعاد الشمراني

تقدمت عضو في مجلس الشورى السعودي بتوصية عاجلة للمجلس تطالب بتأسيس جمعية تدعم المحتاجين ممن خدموا البلاد عسكرياً وأمنياً، وذلك لضمان حياة كريمة لهم ولأسرهم.

وأوضحت عضو المجلس الدكتورة إقبال زين العابدين درندري، في تصريح لـ«الحياة»، أن توصيتها التي قدمتها وستناقش الأربعاء المقبل، تنص على مطالبة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بإنشاء جمعية بشكل عاجل تحت مسمى «جمعية دعم حماة الوطن»، لغرض استقبال الدعم والصدقات والهبات والهدايا من المؤسسات والأفراد، لتقديمها إلى من هم بحاجة لها ممن خدموا الوطن أمنياً وعسكرياً. وأشارت درندري إلى أن «الجميع سيتمكن من خلال فروع الجمعية في أنحاء المملكة وموقعها الإلكتروني حال اعتماد إنشائها من اختيار نوع الدعم الذي سيقدمونه للعسكريين».

ولفتت إلى أن الدعم قد يكون مالياً من خلال (سداد قرض أو أقساط أو جزء منها، تقديم مبلغ مالي مقطوع، كفالة مالية، كفالة يتيم، جمع تبرعات)، أو عينياً من خلال (مؤونة منزلية، أرض، سيارة، أثاث، تذاكر سفر، منتجات، هدايا، توفير خادم أو سائق...)، أو صحياً واجتماعياً ونفسياً من خلال (رعاية صحية، علاج، أدوية، ترفيه، زيارات، رعاية أطفال، رعاية يتيم).

ونوهت إلى أن الجميع لمس حماس وإحساس المواطنين بشكل عميق بإخوانهم رجال الأمن والجنود «خصوصاً المرابطين على الحدود الجنوبية وما يقدمونه من تضحيات».

وأضافت: «ظهر الحماس والتفاعل بشكل كبير اثناء المداخلات التي حصلت على قضية اعفاء المرابطين بالحد الجنوبي من قرض صندوق التنمية العقاري وما سببه رفضها من غضب. وبعد مبادرة خادم الحرمين الشريفين وولي عهده بمكافأة المرابطين على الخطوط الاولى وتفاعل الجميع معها. فأرى انه من المهم فتح قنوات رسمية وآمنة تمكن المؤسسات والمواطنين من تقديم الدعم لهم تعبيراً عن تقديرهم وتضامنهم، ورفعاً لمعنوياتهم، وتفعيلاً لمبدأ المسؤولية الاجتماعية وعدم إلقاء المسؤولية بكاملها على الدولة في مسألة الدعم».

ولفتت إقبال درندري إلى وجود عدد كبير من المرابطين الذين غابوا عن أسرهم لأشهر، «لديهم ديون، أو تعثر في سداد مستحقات مالية عليهم، وانقطاع الخدمات عن البعض بسبب ذلك وتضررهم وأسرهم، من دون وجود طريقة رسمية لتحديد الفئات المستحقة للدعم وحاجاتهم».

وتابعت حديثها بالإشارة إلى وجود متقاعدين رواتبهم ضعيفة، «خصوصاً بعد قطع البدلات، ما عرضهم للفاقة، وبعضهم استشهد، وتعاني أسرهم من آثار ذلك بعد أن قدموا حياتهم للوطن، كما أن منهم من يحتاج لرعاية صحية أو اجتماعية، أو بعض أفراد أسرهم، وهم بحاجة للدعم».

وذكرت أن عدداً من الدول توفر أنظمة دعم مجتمعي تطوعي للجنود على رأس العمل والمتقاعدين منهم، تضامناً معهم ورفعاً لمعنوياتهم، ولتخفيف معاناتهم، «كما تخصص بعض الدول للمتبرعين فئات للدعم، وشهادات وقد تعفي بعض الجهات من بعض الرسوم عند التبرع بمبالغ كبيرة».

"الصحة" و"الزكاة": لن يتحمل المواطن أي مبالغ ضريبية عن الخدمات الصحية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alhayat.com/Articles/26567186

الرياض - الحياة

أصدرت وزارة الصحة والهيئة العامة للزكاة والدخل بياناً مشتركاً بخصوص تحمل الدولة عن المواطنين ضريبة القيمة المُضافة عن الخدمات الصحية المقدمة لهم من خلال القطاع الصحي الأهلي.

وأكد البيان أن «الدولة ستتحمل سداد ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين، والتي تمثل خمسة في المئة من قيمة الخدمة الصحية المقدمة من خلال القطاع الصحي الخاص. وتشمل الضريبة، التي ستتحملها الدولة، قيمة الضريبة المستحقة على المبالغ المدفوعة نقداً من المواطنين عن كامل الخدمة الصحية الخاضعة للضريبة، أو ما يتحمله المواطن المؤمن عليه من ضريبة مقابل أي مبالغ إضافية يقوم بسدادها بنفسه كنسبة التحمل المتفق عليها مع شركة التأمين، وفيما عدا ذلك تتحمل شركات التأمين سداد ضريبة القيمة المُضافة عن الخدمات الصحية المغطاة بواسطة بوليصة التأمين للمؤمن لهم في حدود النسبة التي تتحملها الشركة».

وأضاف البيان: «بناء على ما سبق، فلن يتحمل المواطن أي مبالغ ضريبية. وسيتم الإعلان عن آلية تنفيذ الأمر الملكي الكريم، والمتعلق بكيفية سداد (رد) المبالغ لمنشآت القطاع الصحي الخاص في وقت لاحق».

إلى ذلك، أعلنت وزارة الصحة عن التوسع في خدمات تطبيق «صحة» الإلكتروني للاستشارات الطبية المرئية، إذ سيشمل التطبيق الموجودين في كل من «الباحة، والقنفذة، وحفر الباطن، وبيشة» إذ تهدف «الصحة» إلى زيادة أعداد المستفيدين من هذا التطبيق، وتمكينهم بشكل أكبر للحصول على الاستشارات الطبية المرئية.

وكانت «الصحة» أطلقت أخيراً، تطبيق «صحة» الإلكتروني لتمكين المواطنين من الحصول على الاستشارة الطبية المرئية عبر الهواتف الذكية، إذ تسعى «الصحة» من هذه الخطوة إلى استثمار التقنيات الحديثة في تعزيز التواصل مع المستفيدين من خدماتها، وإتاحة الفرصة لهم للحصول على الاستشارات الطبية من المختصين.

وأوضحت أن «التطبيق» بدأ العمل به كمرحلة أولى في مناطق «الحدود الشمالية، وعسير، وتبوك، وجازان، ونجران، والجوف»،

وتتلخص فكرة التطبيق بعد تنزيله للموجودين بالمناطق المفعلة في توفير خدمة التواصل المرئي والسمعي في الفترة من «الساعة ٨ صباحاً حتى منتصف الليل طوال أيام الأسبوع، ومن 4 عصراً إلى 12 مساء خلال إجازة نهاية الأسبوع» إذ يمكن الدخول على «التطبيق» والتواصل مباشرة مع المختص، وتعرض عليه حالة المتصل، التي بإمكانه مشاهدتها عبر هذا «التطبيق»، ومن ثم يقوم بالرد على استفسارات المتصل، وتقديم الاستشارة الطبية بخصوص الحالة، والإجراء الطبي الواجب اتخاذه حيالها.

من جهة أخرى، أعلنت وزارة الصحة ووزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) وكليات التميز عن إتاحة الفرصة أمام خريجي الدبلومات الصحية لإجراء اختبار اللغة الانكليزية APTS للمرة الثالثة، وذلك لإعطاء فرصة أخرى وأخيرة للمتدربين الذين لم يجتازوا الاختبار للمرتين السابقتين.

وسيتم تنفيذ الاختبار في فروع كليات التميز يومي الخميس والسبت المقبلين، وسيتم الإعلان عن المقرات المخصصة لهذا الاختبار بعد الانتهاء من الترتيبات اللازمة.

وأكدت الجهات الأربع أهمية اللغة الانكليزية للممارسين الصحيين وأن اجتياز الاختبار شرط أساسي لدخول مرحلة التدريب العملي التي بدأت فعليا، وجار الان استيعاب اكثر من 5700 متدرب ومتدربة ممن اجتازوا المرحلة الاولى بما فيها اختبارات اللغة الانكليزية.

وزارة الاقتصاد تنفذ برنامج "الحماية الاجتماعية" لقياس التغيرات الاقتصادية على المواطنين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alhayat.com/Articles/26562693

الرياض - الحياة

تبدأ وزارة الاقتصاد والتخطيط، في الربع الأول من العام الحالي 2018، تنفيذ برنامج الحماية الاجتماعية، الذي يختص بقياس أثر التغيرات الاقتصادية في المواطنين، وذلك بالتعاون مع البنك الدولي، وعدد من أدوات التقويم، والهيئة العامة للإحصاء.

وتتمثل أبرز مبادرات عام 2018 في رفع التعريفة الجمركية والضرائب على سلع الرفاهية الفاخرة والترددات الخاصة بتقديم خدمات الاتصالات، وتحسين التحصيل الزكوي والضريبي، إضافة إلى فرض ضريبة القيمة المضافة، فيما تشمل المبادرات، التي لم تحصل على موافقة خلال عام 2017، مبادرة استعادة رسوم السلع المدعومة لما يصدر إلى الخارج.

وتتضمن مبادرة استراتيجية الحماية الاجتماعية عمل مسح لعينة من المواطنين، لمعرفة آرائهم في شأن الحماية الاجتماعية في المملكة وآليات التأقلم مع أية تحديات اقتصادية تواجه الفرد، وتعرف الحماية الاجتماعية بأنها مجموعة من القياسات أو التدابير الاجتماعية لتوفير الرفاهية ودعم رأس المال البشري للضعفاء والطبقات الهشة، إذ إن برامج الحماية الاجتماعية المصممة جيداً والمنفذة بالشكل الصحيح ستساعد في الوصول إلى الاقتصاد العام المطلوب، بما في ذلك تحسين معدلات المساواة وتقليل معدلات الفقر، وتطوير إدارة المخاطر، علماً بأن هناك أربعة أسباب رئيسة لحاجة البلدان إلى الحماية الاجتماعية، وهي الرفاهية الاجتماعية، والتخفيف من حدة الفقر، وآليات التكييف، وتوفير العمالة بشكل فعال، والنمو الاقتصادي.

وبحسب الوزارة، فإن برامج الحماية الاجتماعية يمكن تصنيفها في ثلاثة عناصر، هي: برامج التأمينات الاجتماعية، والضمان الاجتماعي، وبرامج سوق العمل، علماً بأن المشروع سينفذ بتشخيص واسع للحماية الاجتماعية من أجل قياس كفاءة وفعالية البرامج الحالية للحماية، إضافة إلى أنه يسعى إلى فهم دوافع انعدام الأمن الاقتصادي للأسر السعودية، فيما سيتم تنفيذ النشاطات في البرنامج بالتعاون مع البنك الدولي ومجموعة من أدوات التقويم.

وأوضحت الوزارة، وفقاً لمعلومات حصلت عليها «الحياة» أنه، من خلال مكتب ترشيد الإنفاق الرأسمالي والتشغيلي، الذي ينطوي تحت مظلته، تم العمل على رفع كفاءة الإنفاق التشغيلي لأعلى ثلاث جهات حكومية، من حيث الإنفاق التشغيلي، إذ تم وضع مخطط لمبادرات 2020، وكذلك الانتهاء من دراسة 14 جهة أخرى، وتحديد المبادرات اللازمة لها، كما عمل المكتب، بحسب تقرير الوزارة العام الماضي، على رفع كفاءة الإنفاق الرأسمالي لأعلى خمس جهات حكومية، انتهى بتحديد الوفورات اللازمة، فيما يتم العمل حالياً على تطبيقها، إضافة إلى توسيع نطاق الدراسات على 12 جهة أخرى، كما بينت الوزارة أن العمل يجري على تحديث نظام المنافسات (المشتريات الحكومية)، بما في ذلك التغييرات في سياسة المشتريات، وإنشاء وحدة الشراء الاستراتيجي وبرنامج التدريب على المشتريات ونظام المشتريات الإلكتروني.

في حين قدم المركز الوطني للدراسات الاستراتيجية التنموية، بحسب تقرير الوزارة عدداً من المبادرات، منها عمل خريطة طريق رؤية 2030 عبر طرق ديناميكية تحدد الدعائم الأساسية والممكنات اللازمة في ظل استراتيجية اقتصادية قوية نظرياً ومدعومة بتجارب واقعية، وتتضمن المبادرة جميع المبادرات الفرعية اللازمة للدراسات المرجعية والنظرية للاستراتيجية والدعائم والممكنات، وأثرها المتوقع وإمكان تطبيقها، وعمل المركز على إنشاء مرجع لأي نوع من المعرفة أو المعلومات اللازمة لإجراء الدراسات، من خلال توثيق الدراسات التي قامت بها الجهات الحكومية، والتأكد من أن جميع المخرجات موثقة، علماً بأن مركز المعرفة تم إنشاؤه ليكون مصدراً للبيانات الأولية عن الاقتصاد السعودي وكل ما يتعلق بالتنمية، للتمكين من استنتاج المعلومات وعمل الدراسات.

5

كما ضمت المبادرات، التي حواها التقرير، رفع التعريفة الجمركية والضرائب على سلع الرفاهية الفاخرة، والترددات الخاصة بتقديم خدمات الاتصالات، وتحسين التحصيل الزكوي والضريبي، إضافة إلى فرض ضريبة القيمة المضافة، فيما تشمل المبادرات التي لم تحصل على موافقة خلال عام 2017 مبادرة استعادة رسوم السلع المدعومة لما يصدر إلى الخارج.

وتضم المبادرات أو المشاريع التي عملت الوزارة على تقديمها دراسة إنشاء مناطق اقتصادية متخصصة، إذ يوجد أكثر من 2300 منطقة اقتصادية خاصة في العالم، وتختلف درجة نجاح كل منها عن الأخرى، وتهدف الحكومات من تطوير المناطق الاقتصادية الخاصة إلى تحقيق هدفين رئيسين، هما جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وتنمية حضرية أو ريفية في الدولة التي تمر بأزمة اقتصادية، وفي ضوء هذا التعريف لا يوجد في المملكة حالياً أية منطقة اقتصادية تتمتع باستقلالية كبيرة، بل توجد كيانات عدة تقود عملية تطوير مناطق يمكن أن تكون مؤهلة للتحول إلى وضع المنطقة الاقتصادية الخاصة.

وضمن جملة المشاريع طرحت الوزارة مشروع أو مبادرة تفعيل الرقابة البيئية وإنفاذ الأنظمة المتعلقة بها، وتتضمن المبادرة اقتراح السياسات والتشريعات والاستراتيجيات والخطط لتفعيل الرقابة البيئية، ودراسة الأدوار الحالية للجهات ذات العلاقة، كذلك يعمل المشروع على تحديد الجهات الأنسب والأقدر على تفعيل الرقابة البيئية وإنفاذ الأنظمة المتعلقة بها، واقتراح الآليات التنفيذية اللازمة للحد من التدخل في عمل جميع الهيئات ذات الصلة، إضافة إلى رفع نسبة الغرامات الحالية للمخالفات البيئية واقتراح العقوبات المناسبة للممارسات الضارة بالبيئة، التي لا يعاقب عليها في النظام الحالي، كما تركز على قطاعات البيئة والمياه والزراعة.

كذلك تشمل المبادرات، التي قدمتها الوزارة، اقتراح سياسات وتشريعات ومبادرات لحفز ودعم الشركات الوطنية الرائدة، من خلال توسعة نطاق أنشطتها للمنافسة والريادة على الصعيدين الإقليمي والدولي، فضلاً عن تقوية الميزة التنافسية وتحديد آليات الدعم، لتيسير توسعها الدولي، من خلال تقديم حزمة من التدخلات الموجهة والدقيقة.

شوريّة ترفض التراجع عن إلزام مكاتب الاستقدام بالتعويض عن العمالة الهاربة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alriyadh.com/1652626

الرياض - عبدالسلام البلوي

رفضت إقبال زين العابدين درندري عضو مجلس الشورى، سحب توصيتها التي طالبت بإلزام مكاتب الاستقدام بالتعويض عن العمالة في حال هروبها أو رفضها للعمل طوال فترة العقد المنصوص عليها وإلزامها بتعويض أي مطالبات مالية على عامل حال هروبه، وجات التوصية على التقرير الذي يصوت على توصياتها الشورى اليوم الاثنين بشأن أداء وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

وأوضحت درندري زيادة أعداد العمالة الهاربة نتيجة عدم وجود قوانين وأنظمة رادعة وبسبب الطمع في دخل أعلى من جهات أخرى لا تتكلف أعباء الاستقدام المالية ولا تتحمل عناء الانتظار، مؤكدةً في مسوغات توصيتها وقوع الضرر والخسارة الفادحة على المواطن بسبب هروب العامل وعدم وجود التعويض لذلك بعد مرور ثلاثة أشهر المخصصة بعقود العمالة المنزلية، وإضاعة وقت المواطن في الملاحقات دون جدوى ودون حفظ لحقوقه، وعدم وجود عقوبات رادعة للعمالة الهاربة عند مغادرتها للبلد، حيث يكلف الكفيل بتسفير العمل وتغطية مخالفاته، وهو لم يستفد منه، كما أن العقوبات القانونية الحالية غير كافية وتقتصر على عقوبات غير رادعة على المكاتب التي تزيد لديها نسبة تغيب العمال أو رفضهم للعمل عن النسب المحددة من الوزارة.

وترى درندري أن إلزام مكاتب الاستقدام بالتعويض عن العمالة الهاربة سيزيد من جدية الداخلية منها في البحث عن الأفضل عند الاستقدام والاتفاق مع مكاتب خارجية جيدة، وتحميلها مسؤولية اختيار العمال الذين ترسلهم إلى المملكة.

وتراجع العضو ناصح البقمي عن توصية له تطالب وزارة العمل بالإسراع في سعودة وظائف الهيئتين التعليمية والإدارية في التعليم الأهلي، مشيراً إلى كثرة العاطلين من حملة الشهادات الجامعية والعليا واكتفاء التعليم الحكومي وبقية القطاعات وعدم مناسبة برامج التوطين القائمة لحملة هذه الشهادات، مؤكداً أهمية أن يقابل الدعم الحكومي للتعليم الأهلي تعاون بتوظيف السعوديين.

شوريّون يؤيدون منع تزويج الفتيات قبل تمام الـ18

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alriyadh.com/1652625

الرياض - عبدالسلام البلوي
الرياض - عبدالسلام البلوي
يستمع مجلس الشورى الاثنين، إلى تقرير ثلاثة أعضاء بشأن تنظيم زواج الفتيات الصغيرات، وعلمت "الرياض" اتفاق عبدالعزيز النصار وعلي الشهراني وناصح البقمي مع رأي لجنتهم القضائية، من حيث المبدأ والنتيجة في عدم تزويج من هي دون سن الثامنة عشرة إلا عن طريق القاضي، وفيما انتهت إليه من ضوابط لزواج الفتيات الصغيرات بما يضمن سلامتهن وعدم تعرضهن لأي ضرر بسبب الزواج والتحقق من كونهن مهيئات له، ومن ذلك الحصول على تقرير طبي يؤكد مناسبتهن للزواج من الناحية الصحية البدنية والنفسية والاجتماعية.

لكن الأقلية يرون الاكتفاء بالحصول على تقرير طبي واحد من مستشفى حكومي يتضمن الشروط المطلوبة، لأن طلب عدة تقارير كما ترى اللجنة ليس له ثمرة فضلاً عن أن فيه تكليفاً على الفتاة وذوويها دون مبرر، كما أن التقرير المطلوب لن يغني عن تقرير الفحص قبل الزواج وهذا يعني أن الفتاة ستقدم تقرير الفحص من المستشفى الحكومي، وفي كون التقرير بكل فروعه يصدر من المستشفى لا يخل بالمطلوب وفيه اختصار للجهد والوقت.

ولا يرى الأعضاء النصار والشهراني والبقمي، ضرورة أن يتم كل تقرير بناء على طلب القاضي، مقترحين طلبه من المستشفى عند إعداد التقرير الطبي بالفحص قبل الزواج والنص على ذلك في الضوابط لتقوم وزارة الصحة بالتحقق من مناسبة الفتاة للزواج من الناحية الصحية والنفسية والاجتماعية، وأكدوا أن إعداد التقرير الطبي عن الحالة الصحية لهذه الفتيات ليس تقديراً للقاضي وإنما يجب إعداده بكل الأحوال وسيكون الأساس لمناسبة الفتاة للزواج من عدمه، وأيضاً أنه يحقق المطلوب والتيسير على الفتاة ووليها من الذهاب للقاضي في المحكمة مرتين كما فيه تيسير على القاضي والمحكمة بتخفيف الإجراء.

ونبه الأعضاء على أن إحالة الطلب من القاضي بما يتضمنه من طلب تقرير نفسي عن الفتاة ومن خلال تداول الخطاب صدوراً وورود اً بين المحكمة والمستشفى فيه تأثير على الفتاة وأسرتها لما هو مستقر في أذهان كثير من الناس أن الإحالة لطبيب نفسي قد يكون بسبب اعتلال نفسي في الفتاة، وشدد الأعضاء على أنه ينبغي أن يستحضر عند إعداد ضوابط تنظيم زواج الفتيات أنها حماية لهن من الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية وسعياً لمصلحتها.

وفيما يخص تطبيق هذه الضوابط على زواج السعودي من غير السعودية -الذي يتم داخل المملكة-، فرأى الأقلية عدم شمول الضوابط لهذه الحالات لأن هذا الزواج له جوانب أمنية ويستدعي شروطاً أخرى، إلا إذا تضمنت الفقرة الخاصة بهذا الضابط "مع عدم الإخلال بأي شروط تقررها الجهات المختصة."

وأما عن اتخاذ ما يلزم لضبط أي مخالفة للضوابط وتطبيق أحكام نظام حماية الطفل عليها، فرأي الأعضاء الثلاثة عدم مناسبتها لأن مخالفة الضوابط سيكون محصوراً بقاضي المحكمة المختصة لأنه لن يصدر عقد النكاح للفتيات الخاضعات لهذا الضوابط إلا من خلاله، وإخضاع تصرفات القاضي لهذا النظام مخالف للأنظمة ومنها نظام القضاء.

واقترح الأعضاء التوصية بوضع ضوابط زواج الفتيات دون عمر 18 عاماً تنص على أن يتم عقد الزواج من قبل القاضي بالمحكمة المختصة -دون غيره- ويكون ذلك بحضور الفتاة ووليها أمام القاضي وبعد سماعه موافقة كل منهما وتقديم التقرير الطبي المعد بشأن الفتاة،وأن على وزارة الصحةعند إعداد التقرير الطبي بالفحص قبل الزواج أن تضمن

تقريرها مدى كون الفتاة مناسبة للزواج من الناحية الصحية والنفسية والاجتماعية قبل الثامنة عشرة، وللقاضي المختص طلب والدة الفتاة لسماع ما لديها بشأن زواج ابنتها، كما له طلب حضور الفتاة برنامج تأهيل الفتيات المقبلات على الزواج قبل عقد النكاح وعلى وزارتي الشؤون الإسلامية والإعلام توعية المجتمع لاستشعار الأمانة والمسؤولية الشرعية في الزواج وبيان الأضرار الصحية والاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتيات الصغيرات.

»الشورى": تعديلات محتملة لساعات العمل والعطلة الأسبوعية بالقطاع الخاص

دراسة إمكانية خفض الحد الأقصى لبعض الأنشطة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2017م
http://www.al-madina.com/article/556109

جابر المالكي

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة أن مجلس الشورى يستعد لحسم ملفات مهمة وإجراء تعديلات جوهرية على نظام العمل تختص بالموظف السعودي في القطاع الخاص، ومن أبرز تلك الملفات ما يتعلق بمنح الموظف عطلة يومين في الأسبوع، وأيضًا إجراء تعديلات على ساعات العمل.

وقالت المصادر: إن هناك تباينًا بين هيئة الخبراء ومجلس الشورى حول هذه المواد، حيث انتهت هيئة الخبراء بإعادة الحال إلى نظام العمل المقر في 23 شعبان عام 1426، وتشغيل العامل 48 ساعة في الأسبوع، مع إضافة فقرة للمادة 98 تعطي مجلس الوزراء حق خفض ساعات الحد الأقصى لساعات العمل لبعض الأنشطة على ألا تقل عن 40 ساعة في الأسبوع.

وجاء في التقرير إلغاء التعديلات المقترحة «إجازة اليومين» التي أقرها مجلس الشورى ضمن تعديل المادة 104 من نظام العمل، حينما أكد أن العامل يستحق يومين راحةً في الأسبوع بأجر كامل يكون أحدهما الجمعة، فجاء النص الجديد المقترح؛ ليعيد النص السابق لهذه المادة ليكون» يوم الجمعة هو يوم الراحة لجميع العمال»، واقترحت هيئة الخبراء إضافة فقرة تنص على أن لمجلس الوزراء زيادة يوم راحة أسبوعية للعاملين في الأنشطة التي يحددها، وشملت التعديلات المقترحة زيادة ساعات العمل على ثماني ساعات في اليوم و48 ساعة في الأسبوع.

آثار سلبية

من جهتها، أيدت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب التعديلات الواردة من هيئة الخبراء، وما يترتب على ذلك من آثار سلبية قد يترتب عليها تخفيض ساعات العمل وإعطاء راحة لجميع العاملين الخاضعين لنظام العمل، ومن ذلك أن العمالة الوافدة في القطاع الخاص البالغة نحو 9 ملايين عامل يعملون جلهم في القطاعات الإنشائية والتشغيل والصيانة والخدمات الاجتماعية والشخصية والزراعة، الأمر الذي يجعلهم المستفيد الأكبر من أي مزية يوفرها لهم نظام العمل، وكذلك ما ستحصل عليه العمالة من مكاسب تتمثل في استحقاقها لأجر يوم، وفق عقود عملها لا تعمل خلاله بموجب ما سيطبق من التعديلات النظامية على ساعات العمل وأيام الراحة الأسبوعية، وبالتالى تزيد تكاليف العمالة، وينعكس ذلك على تكاليف السلع والخدمات التي يقدمها القطاع.

تعديل 3 مواد

وخلصت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب إلى إمكانية تلافي هذه الآثار السلبية لتخفيض ساعات العمل، من خلال تعديل المواد (104،100،98) من نظام العمل، بحيث تضاف أحكام إليه تقضي بإعطاء مجلس الوزراء صلاحية تخفيض ساعات العمل إلى ما لا يقل عن 40 ساعة في الأسبوع، وكذلك زيادة يوم راحة بأجر كامل للعاملين في الأنشطة

المستهدفة بالتوطين، وأكدت في تقريرها المدرج للمناقشة تحت قبة الشورى في جلسة غير بعيدة أن التعديل المقترح سيقتصر على إعطاء مجلس الوزراء تلك الصلاحية التي له ممارستها على الأنشطة المذكورة مع الإبقاء على الحد الأعلى لساعات العمل التي لا يجوز تشغيل العامل بالزيادة عليها، بحسب ما هو معمول به حاليًا في الأنشطة الأخرى، بما في ذلك يوم الراحة الأسبوعية.
ورأت اللجنة مناسبة الأخذ برأي الحكومة بعد أن وضعت تعديلًا يتم بموجبه إعطاء مجلس الوزراء صلاحية تخفيض ساعات العمل إلى ما لا يقل عن 40 ساعة في الأسبوع، مشيرةً إلى أنها تتوافق مع رؤية المملكة وبرامجها التنفيذية.

العمل: حالات العجز المؤقت مشمولة ببدل غلاء المعيشة

انتهاء فترة تحديث التقارير الطبية نهاية الشهر الجاري

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.al-madina.com/article/556091

أمين رزق
قالت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أمس، إن حالات العجز المؤقت مشمولة ببدل غلاء المعيشة، فيما لن يحصل عليه المستفيدون من المساعدات المقطوعة بدون معاش الضمان الاجتماعي.
وتبلغ المساعدة المقطوعة 30 ألف ريال بحد أقصى، ويبلغ متوسط المستفيدين منها شهريًّا 30 – 35 ألفا يصرف لهم 400 مليون ريال. كما لن يستفيد منها مستفيدو الرعاية في التأهيل الشامل، الذين يحصلون على مساعدات سنوية تتراوح بين 4 – 20 ألف ريال، حسب درجة الإعاقة، ويبلغ البدل المصروف لمستفيدي الضمان 500 ريال شهريًّا. وفي سياق آخر، أشارت الوزارة إلى انتهاء فترة تحديث التقارير الطبية في 30 ربيع الآخر الجاري، مشددة على ضرورة تقديم أصل التقرير موقعًا من الطبيب ومصدقًا عليه بختم المستشفى. وأشارت إلى أن صرف الإعانة لمرضى الصرع مرهون، بأن تكون الحالة مزمنة، ولم يجد معها العلاج. وفيما يتعلق بمصابي القلب، أوضحت الوزارة أن وظيفة القلب هي الحكم في استحقاق الإعانة، وأشارت إلى أن الضوابط لا تنطبق على من يعاني ضعفًا في البصر.

المدارس الأهلية.. هل يتلاعب بعضها بنتائج الطلاب؟

«قياس» يكشف ° خلل الدرجات».. ومطالبات بمراجعة شاملة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.al-madina.com/article/556083

المدينة ـ مكة

أثارت نتائج الاختبارات التحصيلية للطلاب التي يجريها مركز «قياس»، تساؤلات حول وجود تلاعب متعمد من قبل بعض المدارس الأهلية في نتائج الطلاب، بعد أن كشفت اختبارات قياس وجود فجوة كبيرة بين الدرجات التي يحصل عليها الطلاب والطالبات في المدارس الأهلية والتي قد تصل إلى 100 % لجميع المواد، وبين اختبارات المركز التي تراوحت درجات نفس الطلاب فيها ما بين 20% إلى 46 % للأقل..ما يشير إلى فجوة في الدرجات تصل إلى 80%..!، وفيما لم يستبعد بعض المختصين احتمال لجوء بعض المدارس الأهلية للتلاعب بالنتائج وتغليب لغة وحسابات «البيزنس» والنجاح التجاري على مقتضيات الأمانة العلمية والتربوية، طالب خبراء بوقفة حاسمة لمعرفة أسباب هذا الخلل وإعادة تقويم شامل للتعليم الأهلي، بينما نفى أحد المستثمرين في المدارس الأهلية وجود أي تلاعب فيها، خاصة أن من يتولى إدارتها قادة تربويون لا يمكن أن يبيعوا ذممهم لصاحب المدرسة.

قالت الدكتورة نادية إبراهيم بخاري: وافق مجلس الوزراء يوم السابع من نوفمبر 2016م على الترتيبات التنظيمية لهيئة تقويم التعليم والتي ترتبط تنظيميًا برئيس مجلس الوزراء وهي الجهة المختصة في المملكة بالتقويم والقياس والاعتماد في التعليم والتدريب لرفع جودتهما وكفايتهما ومساهمتهما في خدمة الاقتصاد والتنمية الوطنية، وتساءلت الدكتورة نادية: هل استطاعت الهيئة بعد عام من تأسيسها وضع آليات جديدة لرفع جودة التعليم ليتواكب مع الاهتمام الذي يحظى به من القيادة الرشيدة وليسهم في خدمة الاقتصاد والتنمية الوطنية؟ وأضافت قائلةً: في حال وجود تلاعب من بعض المدارس الأهلية بدرجات الطلاب فإن ذلك سينعكس بالسلب على مخرجات العملية التعليمية ونحتاج لوقفة حاسمة لمعرفة ما أسباب هذا الخلل ؟ وكيف يمكن علاجه ؟

العميري: التعليم الأهلي يحتاج مراجعة شاملة..

و«البيزنس» مرفوض

بخاري: وقفة حاسمة لتحديد أسباب الخلل ومعالجته

أوضح الدكتور فهد العميري ـ أستاذ بكلية التربية جامعة أم القرى ـ أن التعليم الأهلي في المملكة يحتاج إلى إعادة تقويم شامل وقرارات حاسمة لأنه يتعلق بمستقبل الوطن ومن أولويات المرحلة لدى القيادة الرشيدة، وأضاف: أتمنى أن يحدث هذا التغيير على ضوء نتائج دراسات علمية وموضوعية ومُحكمة تشارك فيها كافة الجهات المعنية وفق خارطة طريق يشرف على تطبيقها مجلس أمناء رافضاً أن يتحول التعليم الأهلي إلى بيزنس وهذا لن يتأتى بدون الاستفادة من التجارب الناجحة في الدول التي سبقتنا في هذا المجال، وقال الدكتور فهد إن التعليم الأهلي في المملكة يفترض أن يوجه لأربع شرائح هم: الموهوبون والمعاقون والجاليات والمدارس الدولية الخاصة. وأشاد بدور مركز القياس مطالبا بتوضيح المعايير التي يعتمدها للقياس وهل هي مناسبة لبيئتنا التعليمية لأن المعايير يجب أن تصاغ وفق مطالب أساسية واستراتيجة للمجتمع ؟

غنيم: لا تلاعب أو مجاملات بالمدارس الأهلية.. والتعليم أمانة

نفي الدكتور زهير حسين غنيم عضو لجنة المدارس الأهلية بجدة وجود أي تلاعب في درجات الطلاب في المدارس الأهلية مؤكدا أن التعليم أمانة ونحن كمعلمين ومربين مسؤولين أمام الله عن أداء رسالتنا تجاه الطلاب، مشددا على نفي أي مجاملات للطلاب في المدارس الأهلية وأشار غنيم إلى أن قيادات هذه المدارس هم من قبل وزارة التعليم وليسوا غرباء عن المجال ولا يبيعون ذمتهم من أجل صاحب مدرسة، مضيفا أن عدد المدارس الأهلية تتراوح ما بين 3% إلى 4% من عدد المدارس الحكومية، وأضاف: مع الأسف ينظر البعض للمدارس الأهلية على أنها لا تعلم ؟! في حين أن الواقع عكس ذلك والوزارة لا ترحم المقصر وأطالب الوزارة بإعلان كم نسبة الغش والتلاعب بالدرجات في المدارس الأهلية، وحذر غنيم من احتمال توقف الكثير من المدارس الأهلية في المستقبل القريب بسبب الأعباء المالية الكبيرة الملقاة عليها، ودعا الوزارة لدعمها ومساندتها لتتمكن من أداء رسالتها.

القميزي: الأهلية لديها مشكلات ونجاحات.. والتعميم مرفوض

قال الدكتور حمد بن عبدالله القميزي أستاذ المناهج وطرق التدريس المشارك بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز أنه يتحتم على المدارس الأهلية أن يكون مستواها متميزا في العديد من الجوانب الفنية والأكاديمية والتقنية، بل يجب أن تكون أفضل من المدارس الحكومية، لكي يكون ذلك عامل جذب للمواطنين والمقيمين لإلحاق أبنائهم وبناتهم بها، وأضاف: تعاني العديد من المدارس الأهلية من مشكلات متعددة، أهمها تدني مستوى الجودة في بعضها، نتيجةً لسياسات بعض المدارس التي تبحث عن المعلم الأقل تكلفة مادية وليس الأكفأ علمياً وتربوياً، كذلك أساليب وطرق التدريس ليست التي تقدم التعليم الأفضل، إضافةً إلى نسبة الغياب المرتفعة من الطلاب نتيجة عدم الحزم والجدية في المحاسبة.

وحول السؤال الذي يطرحه أغلبية المهتمين في التعليم؛ هل تتميز مخرجات المدارس الأهلية عن الحكومية ؟ أجاب الدكتور حمد قائلاً: صدر مؤخراً تقرير عن المركز الوطني للقياس والتقويم كشف تفوق طلاب المدارس الأهلية على أقرانهم في الحكومية، حيث اكتسحت الأهلية المراكز العشرة الأولى في أغلب التخصصات، سواءً القدرات أو التحصيلي

للبنين والبنات، بينما تفوقت مدارس تحفيظ القرآن الكريم للبنين والبنات (حكومية) للأقسام النظرية، وقد تكشف هذه النتائج أن النقد المطلق والموجه للمدارس الأهلية غير موضوعي، لأنه لم يعتمد على الأدلة والشواهد.
ويتساءل الدكتور حمد قائلاً: هل هذه النتائج التي أظهرها طلاب وطالبات المدارس الأهلية في اختبارات التحصيلي والقدرات تحكي واقع معظم المدارس؟ من خلال خبرتي ببعض المدارس الأهلية هناك مدارس تقدم تعليماً مميزاً وتبذل إداراتها ومعلموها جهوداً كبيرة في سبيل تميز طلابهم وطالباتهم، وفي المقابل فإن هناك مدارس قد تتغاضى عن بعض جوانب التحصيل العلمي والمهاري للطلبة، وعن مدى توافق مستوى الطلبة مع ما يحصلون عليه من درجات.

الفوزان لـ «عكاظ»: معالجة (المادة 77) خط أحمر أمام «الفصل التعسفي»

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.okaz.com.sa/article/1604415

فارس القحطاني (الرياض) @faris377

أكد رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى الدكتور عبدالله الفوزان لـ«عكاظ»، أن اللجنة توصلت إلى صيغة تجبر صاحب العمل على التردد كثيراً في مسألة فصل العامل فصلاً تعسفياً أو فصلاً غير مشروع، وفي نفس الوقت، إعطاء صاحب العمل الحق في المطالبة بالمبالغ المالية، التي صرفت على العامل في التدريب أو التأهيل في حالة تركه العمل دون أسباب مشروعة.
وأوضح أن اللجنة ومن خلال دراستها للمادة 77 في نظام العمل، عملت على أساس مراعاة مصالح الأطراف كافة (صاحب العمل والعامل). مضيفا: «نحن في مجلس الشورى أمام مسؤولية تمثيل أطياف المجتمع كافة». مشيرا إلى أن اللجنة اجتمعت بعدد من رجال الأعمال والشباب المفصولين، على ضوء المادة 77، إضافة إلى قانونيين متخصصين، لافتا إلى أن التصور العام الذي تم العمل عليه في معالجة المادة 77، أن لا يتم اتخاذ إجراء يتسبب في هجرة الاستثمارات المحلية إلى الخارج، وفي المقابل مراعاة جذب الاستثمار الأجنبي، بحيث لا يجد أمامه إجراءات تعسفية ضده، ولذلك راعت اللجنة كل هذه العوامل، وأخذتها بعين الاعتبار في معالجة المادة 77.
وأوضح الفوزان، أن هناك أنواعاً للفصل، منها المشروع والفصل غير المشروع أو الفصل التعسفي، وهناك بعض الموضوعات المتعلقة بصاحب العمل، وما هو متعلق بالعامل نفسه. وبين أن الفصل غير المشروع كان محور النقاشات، سواء أن يفصل صاحب العمل العامل، أو أن يترك العامل صاحب العمل دون مبررات، ويكون صاحب العمل قد دفع مبالغ مالية في تدريبه وتأهيله وتعليمه.

110آلاف وظيفة شاغرة في القطاع الخاص لا يشغلها سعوديون

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=326117&CategoryID=2

جدة: ياسر باعامر، ريان الجهني 07-01-2018 11:00 PM
كشف تقرير صادر من شركة ستراتيجك جيرز المتخصصة في تقديم الاستشارات الإدارية بعنوان «أبرز تغيرات سوق العمل في الربع الثالث من عام 2017»، بوجود نحو 110 آلاف وظيفة شاغرة في القطاع الخاص لا يشغلها سعوديون، بعد خروج أكثر من 128 ألف أجنبي من السوق وتوظيف 18 ألف سعودي فقط خلال العام الماضي 2017.

60% من الإناث

أوضح التقرير، أنه وعلى رغم الخروج الكبير للعمالة الوافدة من القطاع الخاص، والذي وصل عددهم إلى 128 ألف عامل، إلا أن ذلك لا يقابله توظيف بالكامل للسعوديين، حيث زاد عدد المشتغلين السعوديين في القطاع الخاص بمقدار 18 ألف مشتغل، يشكل الإناث منهم 60 %.

قطاع التشييد

بين التقرير الذي اعتمدت بياناته بناء على نشرة سوق العمل الصادرة عن الهيئة العامة للإحصاء للربع الثالث من العام الماضي «يوليو - سبتمبر»، أن قطاع التشييد والبناء يعد أكثر القطاعات انخفاضاً في عدد المشتغلين الوافدين، بخروج 76 ألف مشتغل وافد، وانضمام 3 آلاف سعودي جميعهم من الإناث.

دلالات البطالة

أشار التقرير إلى أن المنطقة الشرقية أقل المناطق معدلا في البطالة بنسبة وصلت إلى 6.6 %، فيما بلغت المعدلات في مناطق المدينة المنورة، والباحة، والجوف، الأعلى على مستوى المملكة، بمتوسط 24 %، فيما يقل المعدل بشكل ملحوظ في منطقتي نجران وعسير بمتوسط 9 %.

أسعار النفط

من خلال نتائج التقرير الاستقصائية، فإن معدل البطالة بين السعوديين تأثر بالتباطؤ الاقتصادي الأخير في المملكة، نتيجة انخفاض أسعار النفط منذ عام 2015، حيث بدأ المعدل حينها بالارتفاع ليستقر عند 12.8 % منذ الربع الثاني من عام 2017، وعزى التقرير ثبات المعدل عند الربع الثالث إلى الجهود الحثيثة لعكس النتائج المتزايدة لمعدل البطالة والوصول به إلى مستهدف برنامج التحول الوطني 2020 أي بنسبة 9 %.

• غلاء المعيشة" والقطاع الخاص والعاطلون!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.alhayat.com/Opinion/Abdulsalam-almuneef/26562643

عبدالسلام المنيف

كانت حزمة الأوامر الملكية التي صدرت من خادم الحرمين الشريفين ليلة السبت أشبه بريح باردة على الموظفين الحكوميين (المدنيين والعسكريين)، بعد فرض ضريبة القيمة المضافة، وارتفاع أسعار الطاقة، تجنباً لأن يقع المواطن في دوامة غلاء المعيشة، إذ سارعت الدولة بتقديم بدل غلاء المعيشة، وهو إن دل فإنه يدل على أن القيادة حريصة كل

الحرص على مواطنيها، كما أننا لن ننسى تقديم الشكر لمن أسهم من الشركات في القطاع الخاص، بالتماشي مع الأوامر الملكية وصرف البدل لموظفيها كذلك.
لكن ما يُحزنني بالفعل، هو مصير أولئك الموظفين الذين تقل رواتبهم عن 8 آلاف ريال، ولديهم العديد من المسؤوليات على عاتقهم، إذ إن شركاتهم لا تُلقي لها ولهم بالا، ولم تسهم حتى بنصف المبلغ كبدل لمقاومة هذه الظروف الحاليّة، وللأسف لا تزال نسبة لا بأس بها من القطاع الخاص تحتاج الكثير من الجهد والعمل، حتى يُصبح جزءا مشابها للقطاع الحكومي، وبغض النظر عن الإيجابيات الموجودة في القطاع الخاص، لكن سلبياته أكثر وأعظم، فالإسهام في المجتمع بشكل جدي حتى يخدم الجميع لم نره بالشكل الحقيقي، فبعضهم لا يستخدم إلاّ ما يتناسب مع رغباته، ليحقق من خلفها حضورا (نسبة شو) فقط لا غير، والتي ستخدمه من دون شك.
كما أن إيمان بعضهم بالقدرات السعودية، هو أمر متفاوت النسبة من مؤسسة إلى أخرى، إذ ستجد من يتهرب منه ويوظفه كمجاملة فقط، حتى لا يخالف النظام، مع تمسكه بمنطق «التطفيش»، وممارسة الإهمال المهني عليه، ليتمكن من انتقاده في حال استقال أو استخدم المادة «77» ضده، وهناك من يعكس كل ذلك، ويعطي له القيمة الحقيقية، فيكرمه بالحوافز، والبيئة المحفزة على الإنتاج، ليبرهن للجميع أن السعودي يقدر ولا عكس لذلك.
وبما أن مشكلات القطاع الخاص معروفة ومحصورة لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، يجب أن يتم طرحها ومحاورتها لإيجاد الحلول لها، فهذا الوقت هو الوقت المناسب ليتعاون القطاعان الحكومي والخاص في تقليص حجم المشكلات أو الانسجام معاً حتى يتم إرضاء تلك الشريحة الكبيرة من المواطنين الذين دائماً ما يكونون خارج دائرة الفرح.
كما لا ننسى أيضاً ملف العاطلين لدينا، والذين كانوا يطمحون لأن ينالهم نصيب من تلك الأوامر، فعددهم الذي يساوي تعداد دولة ما بين إناث وذكور، يحتاج فعلاً أن يتم النظر بوضعهم، ولا ننكر جهود الدولة في هذا الملف بالتحديد، لكن ومن باب الاقتراح، أتمنى من الدولة أن تقوم بدرس وضع شروط حافز وتبسيطه، وإعادة هيكلته حتى يخدم الجميع من دون استثناء، مع إعادة النظر في المبالغ المصروفة، فبدلاً من ألفي ريال ترفع إلى 3 آلاف ريال تماشياً مع غلاء المعيشة، ويُقطع الحافز عن المستفيد فور إيجاده العمل، بدلاً من تحديد مدة دعمه.
أخيراً، أفرحني دور القيادة في تلمس حاجات مواطنيها بشكل سريع، والذي يرسخ «المواطن أولاً وقبل كل شيء»، والتي تكررت بلسان الملك الحازم وولي عهده الطموح، كما أنه ليس ببعيد أن يصدر أمر يتم دعم العاطلين فيه، حتى يتمكّنوا من مقاومة البطالة وغلاء المعيشة معاً، فأبناء هذا الوطن صوب عينيهم.

التفتيش القضائي

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م
http://www.okaz.com.sa/article/1604319

عبدالرحمن اللاحم

كلمة السر في أي إصلاح قضائي هو (التفتيش القضائي)، لأنه يتعامل مع الوظيفة الأساسية للقاضي، وهي إدارة الخصومة وفق القوانين التي تصدرها الدولة ومعايير العدالة وهي المنطقة التي يكون فيها الخلل، وينعكس على أداء المؤسسة العدلية بالكامل، فغالب الشكاوى من المراجعين للدوائر القضائية ترتكز على جودة أداء بعض القضاة، وهو الأمر الذي يفترض أن تعالجه مكاتب المفتشين القضائيين في مجلس القضاء الأعلى، فمهما وضعت من تجهيزات مادية ضخمة وحديثة فلن تسد خلل الأداء الرديء لمن يدير الخصومة ويبت فيها، إلا أنه باعتقادي أن إدارة التفتيش القضائي لا زال أداؤها أقل من المأمول، ولا زالت مكبلة بإجراءات معقدة لا تتواءم مع طبيعة عملها، الذي يقتضي السرعة في مباشرة الوقائع محل التفتيش، لكي يشعر الجميع بجديتها وينعكس ذلك على أداء القاضي والتزامه وأخذه إجراءات التفتيش على محمل الجد، وهذا هو الهدف من فكرة التفتيش القضائي، وعلى المجال التشريعي؛ فإنني أعتقد أنه من المهم جدا

إعادة النظر في لائحة التفتيش القضائي خصوصا ما يتعلق بالمدد، لأنها أحد أسباب تعقيد عملية التفتيش والمساءلة، وتؤدي إلى تراخي القضاة في الرد على خطابات التفتيش، ومتى ما كانت هناك فترة طويلة بين الواقعة محل التفتيش والفصل فيها؛ فإن ذلك ينعكس على صرامة وحزم تلك الإجراءات، وقبل ذلك وبعده؛ فإنه من المهم أيضا وضع ضمانات صارمة تحول دون أن يكون المشتكي لرئيس محكمة أو لقاض ضحية لعملية انتقام غير مباشرة، سواء بتعطيل معاملاته عمدا أو التأخر في الفصل في قضاياه أو أشياء أشد من ذلك، ننزه القضاة من أن يصلوا إليها، لكن من دور المشرع أن يضع الضمانات التي تمنع الانحراف بالسلطة، وإن كانت نادرة الوقوع، خصوصا في ما يتعلق بالسلطة القضائية التي هي راية العدل في أي دولة، ومأرز من ينشد العدالة والإنصاف.

كاريكاتير

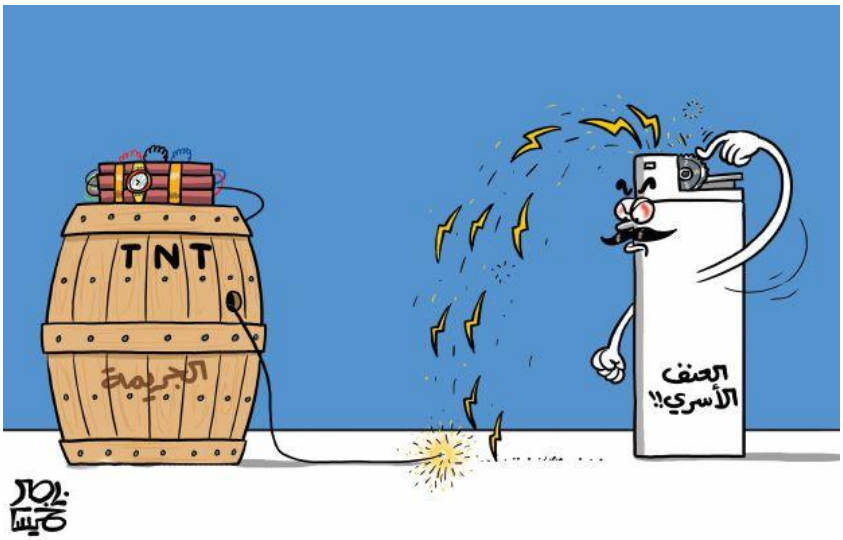

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/26567253

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاثنين 21 ربيع ثاني 1439هـ - 8 يناير 2018م

http://www.aleqt.com/site/s/default/files/styles